

96/36
منشور عدد

الموضوع: حول كراء المحلات لايواء المصالح التابعة لوزارة الصحة العمومية
وجميع المؤسسات الراجعة لها بالنظر .

وبعد ، وفي إطار مزيد أحكام التصرف في الموارد العمومية وسعيا الى تنظيم
أساليب اللجوء الى كراء المحلات سواء لايواء المصالح التابعة للوزارة والمؤسسات
الراجعة لها بالنظر أو لاسكان موظفيها فإنه تقرّر ما يلي :

1 - عدم كراء المساكن لايواء الموظفين المعيّنين على رأس المصالح العمومية مركزيا
وجهويا ومحليا مهما كانت خطتهم .

2 - الاقتصار على كراء المحلات لايواء المصالح نفسها فحسب ويكون ذلك في الحالتين
التاليتين :

أ - أن يكون الكراء لتعويض محلات متداعية للسقوط لكن بشرط التساوي
في القيمة الاستغلالية حتى لا يكون هناك توسيع لا مبرّر له وذلك بعد التأكد من
إنعدام صلاحية المحل المراد تعويضه .

ب - أن يكون الكراء لايواء مصالح محدثة خاصة على المستوى الجهوي والمحلي
ولكن بعد التأكد من أن الاحداث تمّ فعلا وفق التراتيب القانونية وأنه مبرمج لتلك
السنة وأن الاعتمادات اللازمة له مخصصة في الميزانية .

3 - موافاة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ، عند طلب إجراء أي إختبار ، بكل الوثائق اللازمة المتضمنة لغرض الكراء ولاحداث المركز وما يتبع ذلك كما سلف بيانه .

لذا ، فالرجاء من كافة من يرجع لهم بالنظر تنفيذ مقتضيات هذا المنشور
الحرص على إحترامها والعمل على تطبيقها التطبيق الامثل .

وزير الصحة العمومية
والسلام
الامضاء: الدكتور الهادي مهني
وزير الصحة العمومية

المرسل اليهم السادة :

- المدير العام ومديرو المؤسسات الاستشفائية والصحية .
- الرئيس المدير العام للديوان الوطني للأسرة والعمران البشري .
- الرئيس المدير العام للصيدلية المركزية للبلاد التونسية .
- الرئيس المدير العام لمركز الاعلامية لوزارة الصحة العمومية .
- أعضاء الديوان .
- مديرو الادارة المركزية .
- المدير العام للجهويون للصحة العمومية .